

المجموع

داود والترمذي والنسائي وابن ماجه وغيرهم بأسانيد صحيحة قال الترمذي هو حديث حسن صحيح وعن المغيرة أيضا قال كنت مع النبي صلى الله عليه وسلم في سفر فقال يا مغيرة خذ الأداة فأخذتها فانطلق رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى توارى عني فقضى حاجته رواه البخاري ومسلم وعن جابر أن النبي صلى الله عليه وسلم كان إذا أراد البراز انطلق حتى لا يراه أحد رواه أبو داود وابن ماجه بإسناد فيه ضعف يسير وسكت عليه أبو داود فهو حسن عنده وأما حديث أبي هريرة فحسن رواه أحمد والدارمي وأبو داود وابن ماجه بأسانيد حسنة وعن عبد الله بن جعفر رضي الله عنهما قال كان أحب ما استتر به النبي صلى الله عليه وسلم هدف أو حائش نخل رواه مسلم والحائش بالحاء المهملة والشين المعجمة وهو الحائط والكثيب بالثاء المثلثة قطعة من الرمل مستطيلة محدودة تشبه الربوة وهذان الأدبان متفق على استحبابهما وجاء فيهما أحاديث كثيرة جمعتها في جامع السنة قال الرافعي وغيره ويحصل هذا التستر بأن يكون في بناء مسقف أو محوط يمكن سقفه أو يجلس قريبا من جدار وشبهه وليكن الساتر قريبا من آخره الرجل وليكن بينه وبينه ثلاث أذرع فأقل ولو أناخ راحلته وتستر بها أو جلس في وهدة أو نهر أو أرخى ذيله حصل هذا الغرض والله أعلم قال المصنف رحمه الله تعالى ولا يستقبل القبلة ولا يستدبرها لما روى أبو هريرة رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال إذا ذهب أحدكم إلى الغائط فلا يستقبل القبلة ولا يستدبرها لغائط ولا بول ويجوز ذلك في البنيان لما روت عائشة رضي الله عنها أن